الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
LIMITED

A/C.2/34/L.37
9 November 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة الرابعة والثلاثون
اللجنة الثانية
البند ٦٤ من جدول الأعمال

مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث

اكوادور ، باكستان ، بنغلاديش ، بيرو ، تركيا ، تونس ، جامايكا ، الجمهورية الدومينيكية ، شيلي ، الصومال ، مدغشقر ، النرويج ، يوغوسلافيا : مشروع قرار

مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى الفقرة ١٤ من الجزء الثاني من قرارها ٣٣٦٢ (د ـ ٧) ، المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ ، والى قرارها ٣٣/٢٢ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٨ ،

واذ تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩/٥٩ المؤرخ في ٣ آب/اغسطس ١٩٧٩ ،

واذ تؤكد من جديد أن من الضروري توفير أساس مالي سليم ومستمر لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، الأمر الذي سلمت به الجمعية العامة في قرارها ٣١/١٧٣ المؤرخ في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ ،

واذ تؤكد من جديد أيضا الدور الرئيسي لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث في حشد وتوجيه وتنسيق المساعدة الدولية للاغاثة في حالات الكوارث ، وفقا للولاية التي حددتها الجمعية العامة في قرارها ٢٨١٦ (د ـ ٢٦) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ،

واذ تدرك ما للكوارث الطبيعية من آثار ضارة على برامج التنمية في البلدان النامية ، وتضع في اعتبارها ضرورة أخذ مسائل الكوارث في الحسبان في عملية التحضير للاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة ،

واذ تدرك أيضا أن الأموال المدرجة في الميزانية العادية لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث لا تكفي في الوقت الحاضر لتلبية الطلبات المقدمة من البلدان النامية المنكوبة بالكوارث للحصول على المساعدة ،

واذ تؤكد مرة أخرى على ضرورة قيام كل المشتركين في عمليات الاغاثة باتخاذ تدابير للتعجيل بتقديم مساعدات الاغاثة الدولية وازالة أية عقبات تعوق تقديمها ،

١ - تحيط علما مع الارتياح بالتقرير السنوى للأمين العام عن أعمال مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث (١) ، وبالبيان الشفوى الذى أدلى به المنسق في اللجنة الثانية في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ (٢) ؛

٢ - تثني على منسق الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث لجهوده الدائبة من أجل أولئك الذين يعانون بسبب الكوارث ؛

٣ - تطلب الى الحكومات المتلقية للمساعدة ان تتعاون مع منسق الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث عن طريق اعلام مكتبه بتبرعات الاغاثة المعروضة والمقدمة بالفعل ؛

٤ - ترجو من منسق الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث ان يدخل المزيد من التحاويو على ترتيبات العمل القائمة بينه وبين مقدمي مساعدات الاغاثة والمتلقين لها ؛

٥ - تجدد نداءها الى الحكومات والمنظمات الدولية لتزويد منسق الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث بمعلومات تفصيلية عن تبرعات الاغاثة النقدية والعينية التي تقدمها حاليا والتي تعتزم تقديمها ، حتى يمكن تجنب ازدواج الجهود وضمان تقديم كل ما يلزم من مساعدة الى من ينجون من الكوارث ؛

٦ - تدعو الحكومات والوكالات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية بعمليات الاغاثة الى التعاون مع منسق الامم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث في جهوده لضمان تقديم الاغاثة الدولية المناسبة بسرعة وفي الوقت المناسب ، والى النظر في اتخاذ التدابير التشريعية والادارية والتنفيذية المناسبة لازالة العقبات التي تقف في سبيل تقديم مساعدات الاغاثة الدولية الى ضحايا الكوارث والاسراع بتقديمها ؛

٧ - ترحب بالمقرر الذى اتخذه مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي في دورته السادسة والعشرين بالنظر في ادراج أنشطة للتعاون التقني للتأهب للكوارث واتقائها في البرامج الوطنية والاقليمية (٣) ؛

---

(١) A/34/190 .

(٢) انظر A/C.2/34/SR.30 .

(٣) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، ١٩٧٩ ، الملحق رقم ١٠ (E/1979/40) الفصل الحادى والعشرون .

٨ - ترجو رصد أموال اضافية في الميزانية العادية لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث للفترة ١٩٨٠-١٩٨١ لتمكين المنسق من تلبية ١٢ طلبا على الأقل للمساعدة الطارئة في حالات الكوارث في كل سنة ، بحد أقصى عادى قدره ٣٠٠٠٠ دولار لكل بلد في حالة أية كارثة منفردة ؛

٩ - ترجو من اللجنة التحضيرية للاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة أن تأخذ في الاعتبار ، في مداولاتها ، المسائل المتعلقة بالاغاثة في حالات الكوارث ، والتأهب للكوارث واتقائها ؛

١٠ - تحث جميع الحكومات على أن تتبرع للصندوق الاستئماني لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، آخذة في الاعتبار بصفة خاصة المشاكل المالية للحساب الفرعي للاغاثة في حالات الطوارئ ، المبينة في تقرير الأمين العام .

- - - - -